بسم الله الرحمن الرحيم




# النسخ في الشريعة

للشيخ المحدث

أبو عبد الرحمن الظاهري

عماد بن حسن المصري



بسم الله الرحمن الرحيم

# النسخ في الشريعة


للشيخ المحدث

أبو عبد الرحمن الظاهري


تنبيه:

**هذا البحث منقول من موقع ملتقي أهل الحديث كما كتبه الشيخ بمعرفتنا فأن وجد خطأ في النقل فمنا والشكر للشيخ أن أذن لنا بنشره.**

جمع وتنسيق

**موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية**

صفحة الشيخ علي الرابط

https://www.facebook.com/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%8A%D8%AE-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%B6%D9%84-%D8%A7%D8%A8%D9%88-%D8%B9%D8%A8%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%AD%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B8%D8%A7%D9%87%D8%B1%D9%8A-102946501571739

**يقول شيخنا نسخ السنة المشرفة في الشـــــريعة جائز عقلاً وواقع شرعاً وقسم البحث كما يلي:**

١- تعريف النسخ لغة واصطلاحاً.

٢-حد النسخ.

٣-هل النسخ جائز عقلاً وواقعاً.

٤-شروط النسخ.

٥-الأدلة في نسخها وإثباتها تقسم إلى أربع:

-قسم ثبت حكمه ولفظه.

-قسم ارتفع حكمه ولفظه.

-قسم ارتفع لفظه وبقي حكمه.

-قسم ارتفع حكمه وبقي لفظه .

٦-نسخ القرآن بالسنة والسنة بالقرآن

والبحث منشور لفضيلته باسمه القديم "عماد بن حسن المصري" في موقع ملتقي أهل الحديث

## تعريف النسخ لغة :

هو إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه ، وهو كمنعه وأزاله وأبطاله ، وأقام شيئاً مقامه ، وتناسخ الأزمنة تداولها أو انقراض قرن بعد قرن آخر أو إزالة الشيء على جهة الانعدام تقول نسخ الشيب الشباب أي أزاله وقام مقامه .

## تعريف النسخ اصطلاحاً:

هو ورود دليل شرعي مقتضياً خلاف حكمه ، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا ، وبيان عدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى .

يقول ابن الصلاح : هو عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر وهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره .

يقول ابن حزم والشوكاني والحازمي :حد النسخ هو رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر وهو بيان انتهاء زمان الأمر الأول في ما لا يتكرر وأما ما علق بوقت ما فإذا خرج ذلك الوقت أو أدى ذلك الفعل سقط الأمر به . وقيل هو بيان انتهاء مدة العبادة وقيل هو انقضاء مدة العبادة التي ظاهرها الدوام وقبل هو رفع الحكم بعد ثبوته .

وقيل : هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً مع تراخيه.

## هل النسخ جائزاً عقلاً وواقعاً:

يقول الشوكاني ( ٢٢٧ ) : النسخ جائز عقلاً وواقع سمعاً بلا خلاف في

ذلك بين المسلمين من غير فرق بين كونه في الكتاب والسنة .

وخالف في ذلك الصوفية ، وجماعة من الأصوليين كأبي مسلم الأصفهاني

## شروط النسخ :

يقول الحازمي في شرط النسخ :

١-أن يكون النسخ بخطاب لأن بموت المكلف ينقطع الحكم والموت مزيل للحكم لا ناسخ.

٢-أن يكون المنسوخ حكماً شرعياً لأن الأمور العقلية التي تسندها البراءة الأصلية لم تنسخ وإنما ارتفعت بإيجاب العبادات .

٣- أن لا يكون الحكم السابق مقيداً بزمان مخصوص نحو قوله صلى الله عليه وسلم : ( لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ).

٤-أن يكون الخطاب الناسخ متراخياً عن المنسوخ فعلى هذا يعتبر الحكم الثاني ، فإنه لا يعدو أحد القسمين إما أن يكون متصلاً أو منفصلاً فإن كان متصلاً بالأول لا يسمى نسخاً إذ من شروط النسخ التراخي ، ( ولا يسمى المقترن بالشرط والصفة والاستثناء لا يسمى نسخاً بل تخصيصاً. (

٥-أن يكون الناسخ مثل المنسوخ قوة .

٦- أن يكون النسخ فيما يجوز على النسخ فلا يجوز نسخ التوحيد والصفات والأخلاق.

## الأوامر في اعتبار نسخها أربعة أقسام :

١-قسم ثبت لفظه وحكمه . يقول ابن حزم عن هذا القسم :أما الذي يثبت لفظه وحكمه فسائر الآيات المحكمات.

٢-قسم ارتفع حكمه وبقي لفظه . ويقول ابن حزم في هذا القسم : قد روينا أن رجلاً قرأ آية وحفظها ثم أراد قراءتها فلم يقدر فشكا ذلك إلى رسول صلى الله عليه وسلم فأخبر عليه السلام : ( أنها رفعت ومن ذلك العشر رضُعات ).

٣-قسم ارتفع لفظه وبقي حكمه . ولقد مثل له رحمه الله في سورة الأحزاب ، فقال : إذا زنى الشيخ أو الشيخة فارجموهما البتة نكالاً من الله ، والله عزيز حكيم ، ثم قال : وكنها نسخ لفظها وبقي حكمها .

٤-قسم ارتفع حكمه وبقي لفظه . يقول تعالى : (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا)[النساء:١٥] . وقوله تعالى : (أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) [البقرة:١٨٤] . وآيا كثيرة جداً.

قلت : وجميع ما ذكرت يكون النسخ فيه ، إلا فيما ثبت حكمه ولفظه فلا نسخ فيه البتة.

## هل يجوز نسخ القرآن بالسنة والسنة بالقرآن ؟

قال الإمام ابن حزم :اختلف الناس في هذا بعد أن اتفقوا على جواز نسخ القرآن بالقرآن ، وجواز نسخ السنة بالسنة ، فقالت طائفة : لا تنسخ السنة بالقرآن ولا القرآن بالسنة ، وقالت طائفة : جائز كل ذلك والقرآن يُنسخ بالقرآن وبالسنة ، والسنةُ تنسخ بالقرآن والسنة ، وبهذا نقول : وهو الصحيح سواء عندنا السنة المنقولة بالتواتر والسنة المنقولة بأخبار الآحاد ، كل ذلك ينسخ بعضه بعضاً ، وينسخ الآيات من القرآن وينسخه الآيات من القرآن ، وبرهان ذلك ما بيناه في باب الأخبار من هذا الكتاب ، وجوب الطاعة لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كوجوب الطاعة لما جاء في القرآن ولا فرق وأن كل ذلك من عند الله بقوله تعالى : (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (٤)) [النجم:٣ – ٤] فإذا كان كلامه وحياً من عند الله عز وجل ، والقرآن وحي ، فنسخ الوحي بالوحي جائز ، لأن كل ذلك سواء في أنه وحي واحتج من منع ذلك . بقوله تعالى : (وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ)–يونس:١٥

فقال ابن حزم : وهذا لا حجة لهم فيه لأننا لم نقل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدله من تلقاء نفسه ، وقائل هذا كافر ، وإنما نقول : إنه عليه السلام بدله بوحي من عند الله تعالى كما قال آمراً له أن يقول : (قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ

أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ)
[الأنعام:٥٠] فصح بهذا نصاً جواز نسخ الوحي بالوحي والسنة وحي .
فجاز نسخ القرآن بالسنة ، والسنة بالقرآن ، ونقول أيضاً أن السنة مثل القرآن من وجهين.

أحدهما : أن كلاهما من عند الله عز وجل على ما تلونا آنفاً من قوله تعالى ( وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (٤)) -النجم:٣ - ٤
.

والثاني : استواءهما في وجوب الطاعة بقوله تعالى : (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٨٠) )-النساء:٨٠

وبقوله تعالى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (٩٢))– المائدة:٩٢.
وإنما اتفقنا في أن لا يكتب في المصحف غير القرآن ولا يتلى معه غيره مخلوطاً به وفي الإعجاز فقط .

## منكروا النسخ وشبهتهم:

قال هؤلاءِ : ليس من الحكمة أن يأمر الله تعالى بشيء أمس ثم ينهى عن مثله اليوم.
أولاً : نقول لهؤلاء لا يوجد خلق على وجه الأرض يدرك تمام الإدراك أو حتى يستطيع أن يثبت أنه أدرك حكمة الله من تشريعه الأحكام ، ثم نقول لهم : ما هي الحكمة من أن الله تعالى جعل الفُرّس تذل الروم مرة ثم يجعل

الروم تذلهم مراراً ، وما هي الحكمة من تحريم التوجه إلى الكعبة يوم كانت القبلة القدس ، أما من الحكمة يمكن أن تبقى الأحكام شديدة في الأولى أم تخفف في الآخر ، ثم ما هو المانع الشرعي والعقلي لعدم وقوع النسخ ؟ أما قولهم فيصبح الأمر كالبداءة على الله.

أقول : إن البداءة المزعومة هي أن الله لا يعلم الفعل الواقع حتى يقع وهذا مخالف لكل آيات الله (إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٤٣) )الأنفال:٤٣ . (وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى (٧)) –طه:٧ . (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ (١٤) –الملك:١٤ .

والله عز وجل يعلم ما كان على ما سيكون ولو كان سيكون على ما كان .

إن البداءة المزعومة التي التجأ الشيعة إليها يوم مات الإمام السابع إسماعيل ، وكان الأصل الإلهي على زعمهم من الإمام إلى أحد أبنائه ، توريث الإمامة ، فلما مات إسماعيل في حياة أبيه جعفر ولم يكن له أولاد قالوا : لقد بدا لله بدءٌ في خلافتنا والله تعالى : (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ (٢٣))– الأنبياء:٢٣ .

إن فائدة هذا البحث عظيمة جليلة وهي باب من أبواب الترجيح الهامة عند التعارض ، فإذا قلنا هناك حديثان متعارضان لا يمضيان معاً ، ولا يجمع بينها بوجه من الوجوه ، يلجأ الفقيه إلى معرفة الناسخ من المنسوخ وكان أصحاب رسولنا الأعظم صلوات ربي وسلامه عليه يشدّدون دوماً على الناس وخاصة العلماء بضرورة معرفة ناسخ الحديث من منسوخه لكيلا يقعوا في القول على الله ورسوله بغير علم ولا كتاب منير . وأسند الحازمي في (

الاعتبار ) عن أبي عبد الرحمن مر علي بن أبي طالب على قاصٍ فقال : تعرف الناسخ من المنسوخ قال :لا قال : هلكت وأهلكت . وسئل حذيفة عن شيء فقال : إنما يفتي أحد ثلاثة من عرف الناسخ والمنسوخ قالوا : من يعرف ذلك قال : عمر أو رجل ولي سلطاناً فلا يجد من ذلك بدا أو متكلف . وعن الضحاك بن مزاحم قال : مر ابن عباس بقاص يقص فركضه برجله فقال له : تدري ما الناسخ من المنسوخ قال : وما الناسخ من المنسوخ ؟ قال : وما تدري ما الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا قال : هلكت وأهلكت .

وعن أبي رزين قال سمعت الزهري يقول : أعيا الفقهاء ، وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه . ثم إن هذا الفن من أهم فنون الحديث الشريف فعدم معرفته يوقع الفقيه بمعضلات ثم إنه ركن من أركان الاجتهاد من خلاله ، يستطيع الفقيه رفع ما ظاهره التعارض والعودة بالإحكام إلى مراتبها الصحيحة من وارث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولقد اعتنى به أكثر المحدثين . قال ابن الصلاح في ( المقدمة ) : روينا عن محمد بن مسلم بن واره أحد أئمة الحديث : أن أحمد بن حنبل رضي الله عنه قال له وقد قدم من مصر : كتبت كتب الشافعي ؟ فقال : لا قال : فرطت ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي .
وفيمن عاناه أهل الحديث من أدخل فيه ما ليس منه لخفاء معنى النسخ وشرطه.

ثم ذكر الإمام ابن الصلاح أنواعاً من النسخ في كتابه ( المقدمة ) أوردها كما ذكرها رحمه الله فهو رائد الحديث الشريف:

**١- منها ما يعرف بتصريح رسول الله به :**

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس : ( وأنهاكم عن الدباء ، والحنتم والمزفت والمقير ) وفي رواية ابن عمر وابن عباس قالا : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير .

وعن ابن بريدة عن أبيه رضي الله عنهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاءٍ غير أن لا تشربوا مسكراً. )

وجه دلالتهما :

الأولى : على حرمة استعمال هذه الأواني مكاناً لهذا الخليط من النبيذ والشعير والحنطة والخمر والزبيب.

والثانية : فيها التصريح باستخدام هذه الظروف والأواني.

ترجح الثانية : لأن فيها التصريح بالنسخ يقول : (كنت قد نهيتكم ) ثم جاءت الإباحة بقوله ( فاشربوا في كل وعاء ) . قال الإمام النووي هذا باب قد سبق شرحه وبيان هذا الألفاظ وحكم الانتباذ وذكرنا أنه منسوخ عندنا وعند جمهور العلماء.

**٢-ما يعرف نسخه بقول الصحابي:**

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها لأني

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( توضأوا مما مست النار ) ( أو ما أنضجت النار.)

ما يخالفه ظاهراً:

عن جابر رضي الله عنه قال : آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء مما مست النار .

وفي رواية أخرى أكل النبي صلى الله عليه وسلم كتفاً ، ثم صلى ولم يتوضأ .وفي رواية مسح يديه بمسح كان تحته ثم قام إلى الصلاة .

وجه دلالتهما:

الأولى : فيها وجوب الوضوء مما مست النار.

الثانية والثالثة : تدل على عدم الوضوء مما مست النار.

ترجح الرواية الثانية والثالثة لأنهما نسختا الأولى . ومما يدل على النسخ أمور:

فتاوى الصحابة :

منهم ابن عباس رضي الله عنه يوم أن كان كفيف البصر فلقد روى أحمد في ) المسند ) عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : بصرت عيناي هاتان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ لصلاة الظهر في بعض حجره ثم دعا بلالاً إلى الصلاة فنهض خارجاً فلما وقفت على باب الحجرة لقته هدية من خبز بعث بها إليه بعض أصحابه قال : فأكل وأكلوا معه قال :

ثم نهض رسول الله بمن معه إلى الصلاة وما مس ولا أحد ممن كان معه ماءً قال : ثم صلى بهم .

وفي رواية أبي داود ( ١٨٨ ) : فجاء بلال فآذنه بالصلاة قال : فألقى الشفرة وقال : ماله تربت يداه.

قال الشافعي رحمه الله : حديث ابن عباس أول الأحاديث على أن الوضوء مما مست النار منسوخ وذلك أن صحبة ابن عباس لرسول الله صلى الله عليه وسلم متأخرة إنما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع عشرة سنة وقد قيل ستة عشرة وقيل ثلاث عشرة سنة . وأكثر العلماء والفقهاء من محدثين وغيرهم يميلون إلى النسخ .

وممن يقولون بترك الوضوء منه : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وأُبَّي بن كعب ، وعامر بن ربيعة ، وأبو أمامة ، والمغيرة بن شعبة ، وجابر بن عبدالله.

## ٣- ما يعرف نسخه بدلالة من التاريخ بقول الصحابي :

عن شداد بن أوس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو أخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان فقال : ( افطر الحاجم والمحجوم ).

ما يخالفه ظاهراً :

عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم .

وجه دلالتهما:

الرواية الأولى : تفيد بأن الحاجم والمحجوم أفطرا في الصيام وهما في الحكم سواء.

الرواية الثانية : تدل على عدم إفطار الصائم في رمضان من الحجامة .

**الترجيح:**

ترجيح الثانية على الأولى لأن الثانية ناسخة للأولى.

قال ابن الصلاح :بيَّن الشافعي أن الثاني ناسخ للأول من حيث أنه روي في حديث شداد أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فرأى رجلاً يحتجم في شهر رمضان فقال : ( أفطر الحاجم والمحجوم ) . وروى في حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم فبان أن الأول كان زمن الفتح في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في سنة عشرة .

وقال قوم : إن لهذا الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس احتجم وهو صائم وهو محرم واحتجم وهو محرم وهم فيه ابن عباس ثم إن الحديث برمته معلل وذلك من وجوه .

١-أن النبي عليه الصلاة والسلام حينما حج حجة الوداع لم يكن رمضان لا يمكن أن يكون في رمضان.

٢-من سنته الفعلية والقولية أنه لم يكن يصوم في سفره .

أولاً : أقول وبالله أستعين : أما قولكم الأول فصحيح متفق عليه لأنه من البديهي أن لا يأت رمضان إلا بعد شهر شعبان ، وأن أشهر الحج معلومة هي ) : شوال وذو الحجة وذو القعدة ) فلا يكون الحج إلا بعد رمضان.

ثانياً : لكن من قال لكم أن النبي عليه الصلاة والسلام حينما كان محرماً كان صائماً للفرض ؟ ألا يحتمل وهذا الاحتمال قوي أن يكون صائماً نفلاً ، لقد روى مسلم في ( صحيحه ) عن عائشة وابن عباس أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يصوم حتى نقول أنه لن يفطر ويفطر حتى نقول أنه لن يصوم.

وفي ( صحيح البخاري ومسلم ) : ألم يقر النبي حمزة الأسلمي رضي الله عنه حينما قال له : يا رسول الله إني أستطيع السفر وأنا صائم قال : ( إن شئت صم وإن شئت أفطر ) . إن النبي كان في سفرة من الأسفار كما عند أصحاب السنن وأصله في البخاري برواية أم الدرداء عن زوجها لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في اليوم الحار الشديد الحر وإن الرجل ليرفع يده على رأسه من شدة الحر وما في القوم من أحد صائم إلا رسول الله وعبدالله بن رواحة ، فها أنا جئتكم بسنته الفعلية بصوم له في السفر ألا يحتمل أنه صام ذلك الصيام مسافراً وكان معتمراً مثلاً حتى نتجنب خبط كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضه ببعض.

ثم إن الروايات اختلفت في نقله ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرواية البخاري احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم ورواية مسلم احتجم وهو محرم لذلك وهما حكمان مختلفان ولم يكونا في آن واحد أي ) احتجم وهو محرم وهو صائم (والله أعلم.

## ٤- ما يعرف نسخه بدلالة الإجماع:

عن جابر بن عبدالله ، وسبرة الجهني ، وعلي بن أبي طالب ، وسلمة بن

الأكوع وابن مسعود قالوا : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فأردنا أن نختصي فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة إلى أجل بالشيء وفي رواية ( أذن لكم أن تستمتعوا ) يعني متعة النساء.

ما يخالفه ظاهرا :

عن الربيع بن سبرة الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة فقال : ( ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة ) .وذلك يوم فتح مكة .

تدل الرواية الأولى : على إباحة التمتع بالمرأة لأجل وبشيء مقوم معلوم بدون طلاق.

والثانية : تدل على حرمة ذلك إلى يوم القيامة.

يقول الحازمي في ( الاعتبار ٣٣١ ) بعد ما ساق حديث ابن مسعود من طريق الشافعي قال : وهذا الحكم كان مباحاً مشروعاً في صدر الإسلام وإنما أباحه النبي عليه الصلاة والسلام لهم للسبب الذي ذكره ابن مسعود وإنما كان ذلك يكون في أسفارهم ولم يبلغنا أن النبي عليه الصلاة والسلام أباحه لهم وهم في البيوت.

)وأما دليل الإمام الحازمي السمعي عن سبرة الجهني رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله فقال : أيها الناس إني قد أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما أتيتموهن شيئاً.

أما قول الإمام الحازمي في ( الاعتبار ٣٣١ ) : ولهذا نهاهم عنه غير مرة ثم أباحه لهم في أوقات مختلفة حتى حرمه عليهم في آخر أيامه صلى الله عليه وسلم وذلك في حجة الوداع وكان تحريم تأكيد لا تأقيت فلم يبق اليوم ذلك خلاف بين فقهاء الأقطار وأئمة الأئمة إلا شيئاً ذهب إليه بعض الشيعة ويروي أيضاً عن ابن جريح جوازه.

أما رواية ابن جريح فلقد رجع عنها بالبصرة ونقل ذلك الشوكاني في ( نيلة ٦ (154) : فقال : روي أبو عوانة في ( صحيحه ) أنه قال لهم بالبصرة : اشهدوا أني قد رجعت عنها.

ثم إن القاعدة في أن النسخ يعرف بالإجماع فلا فإن النسخ هنا بدا لنا بالرواية الشخصية وإن انعقد بالإجماع عليها فالجماع هنا لا دخل له فيها بل النص هو الناسخ والله أعلم.

## عدم معرفة الناس من المنسوخ يورث :

أنواع التعارض بين النصوص:

أ .تعارض السنة مع القرآن.

ب .تعارض السنة مع السنة.

ولن في هذا المقام وقفة خاصة فيما يدعيه كثير من المغرضين بأن السنة تعارض القرآن ، أو القرآن يعارض السنة ، لقد قام العلماء بجهود كبيرة في هذا المجال لرفع ما يسمى ( بتعارض السنة مع القرآن ( و( تعارض السنة بالسنة ) . وكان أول من صنف بهذا الفن الشافعي رحمه الله ، ولقد بث في كتابه الرائع الرسالة جواهر ودرر ، التقطها العلماء ، وجعلوها قواعد

يستطيعون بها رفع ما ظاهرة التعارض ، ولقد بينت في الفصل السابق أنواعاً ما ظاهره التعارض ورفعه على قواعد أهل السنة والجماعة ، وسأبين في الفصل الأخير أنواعاً من ما يسمونه ، تعارض القرآن والسنة ، الموضوع حسب نظرهم القاصر ، وقبل البدء بجمع الأحاديث والآيات لا بد لنا من معرفة أسباب التعارض أولاً ، حتى نقع بمبضعنا على الألم ثم نجتثه كلياً ، حتى تبقى سنة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام ناصعة بيضاء ، وهي بيضاء منذ بعثته الشريفة ، ولولا بعض من سولت له نفسه المريضة بتشكيك كثير من المسلمين بنصوص كتاب ربهم وسنة نبيهم عليه السلام ، فنظروا إلى بعض الأحاديث الضعيفة التي ظاهرها التعارض ، ونصبوا بها ذلك التعارض مع السنة الصحيحة ، أو أن أحدهم أخذ آية من كتاب ربنا ثم أخذ يضرب بها آيات أخر ، ضناً منه بينهما تناقص وتضارب ، وفي هذا يقول الإمام الفذ الخطيب في ( الكفاية ص ٤٣٣ ) : فكل خبرين علم أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بهما فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه وإن كان ظاهرهما متعارضين ، لأن معنى التعارض بين الخبيرين والقرآن من أمر ونهي غير ذلك ، أن يكون موجب أحدهما منافياً لموجب الآخر ، وذلك يبطل تكليف إن كان أمراً أو نهياً ، وإباحة وحضر ، أو يوجب كون أحدهما صدقاً والآخر كذباً ، إن كانا خبرين والنبي صلى الله عليه وسلم منزه عن ذلك أجمع ومعصوم منه باتفاق الأمة وكل مثبت للنبوة .

## أسباب التعارض:

إن من الأسباب الرئيسية للتعارض ما بين النصوص هو وجود خلل في متون الأحاديث ، أو أسانيدها ، مما يجعلها تتعارض ظاهراً بعضها بعضاَ ، فتصبح الأحاديث الضعيفة الساقطة منصوبة للتعارض من هو أصح منها ، من خلال نظر المجتهد نفسه ، لا في نفس الأمر ، فلذلك لجأ أهل العلم في هذا المجال إلى قواعد ، وأصلوا أصولاً وضبطوها من لدن الصدر الأول إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها جيلاً فجيلاً ، وهذه الأصول تعتبر مدرسة متكاملة لفك ما ظاهره الاختلاف والتعارض ، وغالباً ما تكون تلك النصوص إما ضعيفة من ناحية السند أو معللة من جانب المتن أو منسوخة بناسخ متأخر ، هذا كله لا يعيه إلا الحذق في هذا الفن ، يقول ابن القيم :وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخ للآخر هذا لا يوجد أصلاً ، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق ، والآفة من التقصير في معرفة المنقول والتمييز بين صحيحه ومعلوله ، أو من قصور في فهم مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، وحمل كلامه على غير ما عناه به ، أو منهما معاً ، ومن هاهنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع ، ويقول الخطيب البغدادي :متى علم أن قولين ظاهرهما التعارض ونفى أحدهما لموجب الآخر إنما حمل النفي والإثبات على أنهما في زمانين أو فريقين أو على شخصين أو على صفتين مختلفتين .

## السبب الآخر:

قصور فهم المجتهد نفسه في فهم مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

يقول الشيخ العلامة محمد بن صالح العثمين رحمه الله تحت حديث أنكم سترون ربكم فقال : إنه لا يمكن أن يقع تعارض بين كلام الله وكلام رسوله الذي صح عنه أبداً لأن الكل حق والحق والحق لا يتعارض والكل من عند الله وما عند الله تعالى لا يتناقض (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢)) [النساء:٨٢] . فإن وقع ما يوهم التعارض في فهمك فاعلم أن هذا ليس بحسب النص ولكن باعتبار ما عندك فأنت إذا وقع التعارض عندك في نصوص الكتاب والسنة إما لقلة العلم وإما لقصور الفهم وإما للتقصير في البحث والتدبر ولو بحثت وتدبرت لوجدت أن التعارض الذي توهمته لا أصل له .

ويقول الإمام ابن القيم : لا تعارض بحمد الله بين أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة فإذا وقع فإما أن يكون أحدهما ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم ولقد غلط فيه الرواة مع كونه ثقة ثبتاً فالثقة يغلط أو يكون أحد الحديثين ناقضاً للآخر إذا كان أحمدهما مما يقبل النسخ أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه صلى الله عليه وسلم فلا بد من وجه من هذا الوجوه .

وقد تختلف مدارك الفقهاء في النظر إلى الأحاديث التي ظاهرها التعارض ، باختلاف توجهاتهم وانتماءاتهم المذهبية . بل قد يختلفون حلاً وحرمة في المسألة الواحدة نظراً لتعدد الدليل في المسألة الواحدة بألفاظ مختلفة . أو قد يختلفون –حلاً وحرمة – أو صحة وبطلانا في الحديث الواحد لأن ألفاظه اختلفت من سياق لآخر . مثال ذلك : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى

رجلاً يصلي وحده خلف الصفوف فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد الصلاة . أخرجه أبو داود ( ٦٨٢ ) والترمذي ( ٢٣١ ) وأحمد ( ٤ : ٢٢١ ) والدارمي ( ١ ) 294 : وأخرج البخاري ( ٧٨٣ ) وأبو داود ( ٦٨٤ ) وابن الجارود ( ٣١٨ ) والبغوي في شرح السنة ( 824 )عن أبي بكرة أنه دخل المسجد النبي صلى الله عليه وسلم راكعاً ، فقال : فركعت دون الصف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( زادك الله حرصاً ولا تعد ) ، فنظر الفقهاء إلى الروايتين . فاختلفت أنظارهم باختلاف ألفاظ الحديثين . فالدين أبطلوا صلاة المنفرد كالنخعي ، وحماد بن أبي سليمان ، وابن أبي ليلى ، ووكيع ، وأحمد ، نظروا إلى الحديث وفهموا أن الأمر بالبطلان هو الصواب والذين لم يبطلوها نظروا إلى حديث أبي بكرة لما دب خلف الصف وجاء ببعض الصلاة خلف الصف ، فقالوا : لا تبطل . فيحمل الأمر بالإعادة على الندب . والمسائل كثيرة على المحصي لو شاء الإحصاء وفي المثال يتضح المقال . والفقهاء – هم من دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام ، الذين خصوا باستنباط الأحكام ، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام ، فهم في منزلة النجوم في السماء ، فهم يهتدي الحيران في الظلماء وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب.

**تمت عناصر البحث ولله الحمد**

# الفهـــرس

## قائمة المصادر والمراجع

-محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، لسان العرب ، الناشر دار صادر ، ط ١ ، بلا رقم ولا تاريخ.

-إسماعيل بن جاد الجوهري ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، ط ١ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1376 / 1956 .

-مالك بن أنس الأصبحي أبو عبدالله ، الموطأ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، مصر ، بلا رقم ولا تاريخ.

-محمد بن إسماعيل بن بردزبه الجعفي البخاري ، الجامع الصحيح المختصر ، دار ابن كثير اليمامة ، بيروت ، تحقيق د. مصطفى ديب البغاط٣ ١٤٠٧ / ١٩٨٩.

-مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، بلا رقم ولا تاريخ .

-سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني ، السنن ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الكتب العلمية ، بلا رقم ولا تاريخ.

-محمد بن عيسى بن سورة الترمذي أبو عيسى ، تحقيق أحمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، بلا رقم ولا تاريخ.

-أحمد بن شعيب بن بحر أبو عبدالله النسائي ، السنن المجتبى ، تحقيق عبد

الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤٠٦ / ١٩٨٦.
-أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبدالله ، المسند ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٤ .
-محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٩٥ / ١٩٧٥.
-محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري ، صحيح ابن خزيمة ، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٠ / ١٩٧٠ .
-محمد بن حبان بن أحمد البستي أبو حاتم ، صحيح ابن حبان ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، . 1993 / 1414
-محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٤١١ / ١٩٩٠ .
-سليمان بن أحمد بن أيوب القاسم الطبراني ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي السلفي ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، ط ٢ ، 1404 / 1983 .
-عبد الرزاق بن همام الصنعاني أبو بكر ، المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٣.
-عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، مصنف ابن أبي شيبة ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، مكتلة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٩.

-أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، السنن الكبرى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الباز ، مكة المكرمة ، ١٤١٤ / ١٩٩٤ .
-أحمد بن شعيب بن بحر النسائي ، السنن الكبرى ، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي بن حسن ، دار الكتب ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١. 1991 /
-أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن جعفر الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، تحقيق محمد زهدي النجار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٣٩٩.
-سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، مسند الشاميين ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥ / ١٩٨٤ .
-عبدالله بن الزبير الحميدي أبو بكر ، المسند ، تحقيق د. حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، مكتبة المتنبي ، بلا رقم ولا تاريخ .
-علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري ، مسند ابن الجعد ، تحقيق عامر حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، ط ١ ، . 1990 / 1410
-محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبدالله القضاعي ، تحقيق حمدي السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٧ / ١٩٨٦.
-محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبدالله ، الأدب المفرد ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر الإسلامي ، بيروت ، ط ٣ ، 1989 / 1409 .

-محمد بن إدريس بن شافع المطلبي الشافعي أبو عبدالله ، المسند ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، بلا رقم ولا تاريخ .
-علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني ، سنن الدارقطني ، تحقيق عبدالله هاشم يماني ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٦.
-عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي أبو محمد ، تحقيق فؤاد أحمد زمرلي وخالد العلمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١، . 1407
-سليمان بن داود الفارس البصري أبو داود الطيالسي ، المسند ، دار المعرفة ، بيروت ، بلا رقم ولا تاريخ.
-سليمان بن أحمد الطبراني ، المعجم الأوسط ، تحقيق طارق عوض الله ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥.
-سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، الروض الداني المعجم الصغير ، تحقيق محمد شكور ، المكتب الإسلامي ، ط ١ ، . 1985 / 1405
-عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي ، نصب الراية لأحاديث الهداية ، تحقيق محمد يوسف البنوري ، دار الحديث ، مصر ، ١٣٥٧ .
-أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وصي الله بن عباس ، المكتب الإسلامي ، دار الخاني ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٨ / ١٩٨٨.
-علي بن محمد الجرجاني ، التعريفات ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، ط ١ ، ١٤٠٥.
-مرعي بن يوسف الكرمي ، الناسخ والمنسوخ ، تحقيق سامي عطا ، الناشر دار القرآن الكريم ، الكويت ، ١٤٠٠.

-أبو بكر الحازمي ، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ، دار الفكر ، ط ١ ، بلا رقم.
-محمد بن محمد الغزالي ، المتصفى من على الأصول ، تحقيق محمد سليمان الأشقر ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، . 1997 / 1417
-محمد بن بهادر الزركشي ، البرهان في علم القرآن ، تحقيق محمد أبو الفضل ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ١ ، ١٣٩١.
-جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، الإتقان في علوم القرآن ، تحقيق سعيد المندوب ، دار الفكر ، ط ١ ، ١٤١٦ / ١٩٩٦.
-عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تدريب الراوي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، مكتبة الرياض الحديثة ، بلا رقم وتاريخ.
-عبدالله بن علي بن الجادور ، المنتقى من السنن المسندة ، تحقيق عبدالله عمر البارودي ، مؤسسة الكتاب الثقافية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨ / ١٩٩٨.
-علي بن محمد بن حزم ، الإحكام لأصول الأحكام ، دار الحديث ، القاهرة ، ط ١ ، بلا رقم .

تم البحث بحمد الله

مع تحيات

# موسوعة

# اعرف دينك للعلوم الشرعية

صفحة الشيخ علي الرابط

https://www.facebook.com/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%8A%D8%AE-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%B6%D9%84-%D8%A7%D8%A8%D9%88-%D8%B9%D8%A8%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%AD%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B8%D8%A7%D9%87%D8%B1%D9%8A-102946501571739